



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

### قرار وزاري

رقم (٥٢) بتاريخ ٢٠١٤/٥/١

**بشأن إنشاء مدرسة القاصرين الثانوية الزراعية (نظام الثلاث سنوات)  
التابعة لإدارة القاصرين التعليمية بمديرية التربية والتعليم بالإسماعيلية**

#### وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨م وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩م وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١م وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢م بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية بجمع نوعياتها، وعلى قرار محافظ الإسماعيلية رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧م والمعدل بالقرار رقم (٧٥٥) لسنة ٢٠٠٨ بتخصيص مساحة (١١٧٧٣٥م<sup>٢</sup>) لإقامة مدرسة ثانوية زراعية بقرية أم عزام التابعة للوحدة المحلية ورئيسة مركز ومدينة القاصرين، وعلى القرار الوزاري رقم (١٢٧) بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٥ بشأن تطبيق الخطط الدراسية المطورة للمدارس الثانوية الزراعية (نظام الثلاث سنوات) ونظم تقويم الطلاب بها، وبناء على ما عرضه السيد المهندس/ رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات، وتحقيقاً للصالح العام.

#### ماده (١):

تنشأ مدرسة القاصرين الثانوية الزراعية تظام الثلاث سنوات كفصول منفصلة على مدرسة القاصرين الثانوية العامة المشتركة التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة الإسماعيلية اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤.



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

-٤-

تابع القرار رقم (٥٣) بتأريخ ٢٠١٤/٥/٢١

مادة (٤):

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها الثلاث سنوات، ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية نظام الثلاث سنوات ويحدد فيه اسم المجال أو التخصص.

مادة (٥):

يقبل الطلاب بالمدرسة المشار إليها وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الزراعية نظام الثلاث سنوات ويطبق عليهم القرارات الوزارية الصادرة بشأن نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية الزراعية نظام الثلاث سنوات.

مادة (٦):

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته، والقرارات الوزارية المنفذة له، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

مادة (٧):

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم  
أ.د/ محمود أبو النصر

